وصول الأطفال إلى العدالة : لبنان

أعد هذا التقرير مكتب محاماة DLA Piper في تشرين الثاني/نوفمبر 2014، وقد تكون الشبكة الدولية لحقوق الطفل (كرين) قد حررته لاحقا، لذا تتحمل كرين كامل المسؤولية التي قد تنجم عن أية أخطاء أو عدم دقة في التقرير.

1) ما هو الوضع القانوني لاتفاقية حقوق الطفل ؟

أ) ما هو وضع اتفاقية حقوق الطفل وصكوك دولية أخرى مصدّق عليها في النظام القانوني الوطني؟

تصبح المعاهدات الدولية المصادق عليها جزءا لا يتجزأ من القانون المحلي[1] من تلقاء نفسها [2] وفقا لنظام القانون المدني اللبناني، وصادق لبنان على اتفاقية حقوق الطفل في 14 أيار/مايو عام 1991 وبذلك أصبح ملزما لها، كما وصادقت لبنان على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية في 8 نوفمبر/تشرين الثاني عام 2004. [3]

يتفاوض رئيس الجمهورية اللبناني ويبرم المعاهدات الدولية بالتنسيق مع رئيس مجلس الوزراء وبموافقة مجلس الوزراء[4]. لا يمكن المصادقة على معظم المعاهدات الدولية إلا بعد موافقة مجلس النواب على المصادقة[5]. تمت الموافقة على التصديق على اتفاقية حقوق الطفل بموجب القانون رقم 20 لسنة 30 أكتوبر 1990.[6]

ب) هل لاتفاقية حقوق الطفل أفضلية على القانون الوطني؟

نعم لديها بحسب ما جاء في المادة 2 من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني والتي تبين أن المعاهدات الدولية لها الأسبقية على القانون[7]
ولكن تنص اتفاقية حقوق الطفل في المادة 41 على أنه "ليس في هذه الاتفاقية ما يمس أي أحكام تكون أسرع إفضاء إلى إعمال حقوق الطفل والتي قد ترد في: (أ) قانون دولة طرف، أو، (ب) القانون الدولي الساري على تلك الدولة." فوفقا لذلك، قرر قاضي محكمة الأحداث في بيروت في 14 يوليو 2008 أنه وفقا للمادة 41 من اتفاقية حقوق الطفل أن لأحكام القوانين المحلية الأسبقية عندما تكون هذه الأحكام أكثر ملائمة لإعمال حقوق الطفل وأن تلك الأحكام لا

---

[1] تقرير من Redress، لبنان، ص 2، متوفر على العنوان التالي: http://www.redress.org/downloads/country-reports/Lebanon.pdf.

[2] Lebanon - IIPA 2011 Special 301 Report on Copyright Protection and Enforcement, page 1, available at: http://www.iipa.com/rbc/2011/2011SPEC301LEBANON.pdf.

[3] لمزيد من المعلومات عن مصادقة لبنان على المعاهدات الدولية زر العنوان التالي:
. http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=LBN&Lang=EN

[4] الدستور اللبناني 1926 (وتعديلاته اللاحقة)، المادة 52، متوفر على الموقع التالي:
http://www.presidency.gov.lb/English/LebaneseSystem/Documents/Lebanese%20Constitution.pdf.

[5] المرجع السابق

[6] Intermarc ECCS Lebanon, further information available at:
http://www.intermarceccs.com/2012/06/15/article-5/.

[7] Euro-Mediterranean Human Rights Network report, February 2010, 'L'indépendance et l'impartialité du système judiciaire', page 8, available at (French):
http://www.euromedrights.org/files/EMHRN%20Publications/Justice_report_FR_Liban_pour_web_655047619.pdf.

تتعارض مع المادة 2 من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني. [8]

ج) هل أدرجت اتفاقية حقوق الطفل في القانون الوطني؟

تمت الموافقة كما ذكر أعلاه على التصديق على اتفاقية حقوق الطفل بموجب القانون رقم 20 لسنة 30 أكتوبر/ تشرين الأول عام 1990، والتي تضمنت نص اتفاقية حقوق الطفل، وبعد هذا التصديق شكل المجلس الأعلى للطفولة في عام 1994 بهدف رصد تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل وتحليل الوضع القانوني [9].

وبالإضافة إلى التصديق على اتفاقية حقوق الطفل، دخل القانون رقم 422 من 6 يونيو/حزيران عام 2002 حيز التنفيذ بسبب الحاجة إلى إصلاح النظام القانوني [10]، ويعد هذا القانون بمثابة ثمرة تعاون الخبراء الوطنيين والدوليين، حيث دعم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة جهود الإصلاح المتضافرة التي أجريت بين عامي 1999 و 2002، والتي بموجبها دخل القانون حيز التنفيذ[11]، وتكمن أهمية هذه المبادرة في اعتبار مصلحة الطفل عنصر أساسي يقود عملية الإصلاح والحاجة لتحقيق التوازن بين العقاب عن الجرائم التي ارتكبت مع ضمان حقوق أي طفل يتفاعل مع نظام العدالة ورفاهه[12].

انشأ قسم القاصرين نتيجة لذلك الإصلاح كجزء من وزارة العدل[13]، ويركز هذا القسم على إدماج الأحداث في المجتمع اللبناني، وكذلك خطط عمل للوقاية والحماية، أما الإصلاح المؤسسي الرئيسي الآخر فكان إنشاء لواء الأحداث، وهي وحدة متخصصة للشرطة التي تتعامل مع الأحداث، على الرغم من عدم الوضوح فيما إذا كانت هذه الوحدة فاعلة أم لا[14]، ولا تقل إعادة تنظيم نظام المعلومات عن الأحداث الجانحين أهمية عن ذلك[15]، كما ونوقشت الإصلاحات المتوقعة للسجون وظروف مراكز الاحتجاز، وكذلك تدريب المهنيين المعنيين بشؤون الأحداث المخالفين للقانون."

تعد عملية الإصلاح التشريعي هذه في لبنان خطوة إيجابية وتحسنا في حماية حقوق الأطفال خلال تفاعلهم مع نظام العدالة، ومع ذلك، لا يزال هناك عقبات كبيرة يتعين التغلب عليها قبل أن يصبح النظام القضائي اللبناني ملتزما تماما باتفاقية حقوق الطفل؛ أبرزها ظروف احتجاز الفتيات والبرامج الاجتماعية التي تعالج تكرار المخالفة والحماية القضائية للقاصرين من الضحايا [16]. يعد تحقيق هذه الأهداف أمر صعب في ظل مجتمع متنوع ومتعدد الطوائف.

د) هل يمكن إنفاذ اتفاقية حقوق الطفل في المحاكم؟

نعم، يمكن إنفاذ اتفاقية حقوق الطفل مباشرة، حيث تطبق المحاكم اللبنانية المعاهدات الدولية المصادق عليها

---

[8] لمزيد من المعلومات فيما يتعلق بالحاجة إلى تحليل التشريعات الوطنية بما يتفق مع اتفاقية حقوق الطفل في مؤسسة إنقاذ الطفل، Child Rights Situation Analysis for Lebanon ، صفحة 57، متوفرة على العنوان التالي: http://resourcecentre.savethechildren.se/sites/default/files/documents/1948.pdf.التالي:

[9] المرجع السابق، ص 47

[10] قانون رقم 422 الصادر في 6 يونيو/حزيران 2002، متوفر بالعربية على: http://ahdath.justice.gov.lb/law-ahdath-20-1.htm.

[11] Juvenile Justice Initiatives in Lebanon, page 7, available at: http://www.unodc.org/pdf/crime/forum/forum3_note2.pdf.

[12] المرجع السابق

[13] 'Enfants victimes d'infractions pénales - Parler et Agir Pour les Proteger dans le Cadre de la Protection Judiciaire' report, Ministere de la Justice, page 2, available at (French): http://ahdath.justice.gov.lb/PDF/Brochures/french/Doc%20Parents.pdf.

[14] Juvenile Justice Initiatives in Lebanon, page 10, available at: http://www.unodc.org/pdf/crime/forum/forum3_note2.pdf.

[15] المرجع السابق

[16] المرجع السابق، ص12

مباشرة في قراراتها.[17]

ه) هل ثمة أمثلة لاستخدام أو لتطبيق المحاكم المحلية لاتفاقية حقوق الطفل أو أية صكوك دولية أخرى ذات صلة؟

نعم، يمكن ذكر أمثلة من المحاكم المحلية طبقت اتفاقية حقوق الطفل، حيث يجب أن يطبق القضاة اتفاقية حقوق الطفل في ثلاث ولايات قضائية: الإدارية والقضائية والدينية، ولا يوجد هناك أمثلة معروفة لمحاكم دينية طبقت اتفاقية حقوق الطفل، أما المحاكم القضائية فقد طبقت اتفاقية حقوق الطفل، ولكن في حالات نادرة، ويتم تجميع عدة أمثلة على استخدام وتطبيق اتفاقية حقوق الطفل من قبل المحاكم القضائية في كتاب القاضي فوزي خميس عن حماية الأطفال المعرضين للخطر [18].

2. ما هو الوضع القانوني للطفل؟

و) هل يستطيع الأطفال و/أو ممثلوهم التقدّم بدعوى في المحاكم المحلية من أجل الاعتراض على انتهاكات حقوق الطفل؟

.

نعم، يمكن للأطفال وممثليهم أن يرفعوا قضايا في المحاكم المحلية للطعن في انتهاكات حقوق الطفل. يعتمد السماح لشخص أو مؤسسة برفع القضية على طبيعة الإجراءات والمحكمة صاحبة الاختصاص، فعلى سبيل المثال، يمنح القانون اللبناني السلطة القضائية صلاحية التدخل أينما تكون مصالح الطفل معرضة للخطر، وتنص المادة 26 من القانون رقم 422 لسنة 2002 على أن يتدخل قاضي محكمة الأحداث من أجل ضمان حماية الأطفال المعرضين للخطر بناء على شكوى الحدث أو احد والديه أو أوليائه أو أوصيائه أو الأشخاص المسؤولين عنه أو الاخصائي الاجتماعي أو النيابة العامة أو وفقا لتقرير[19]، وعليه التدخل تلقائيا في الحالات التي تستدعي العجلة [20]

ز) في هذه الحالة، هل يجوز للأطفال في أي عمر أن يتقدّموا بهذه الدعوى بأنفسهم وباسمهم/نيابة عنهم، أو يجب أن يتقدّم بالدعوى ممثل عنهم أو بمساعدته؟

تعتمد الاجابة على هذا السؤال على طبيعة الإجراءات والمحكمة صاحبة الاختصاص ففي القضايا المعروضة على قاضي الأحداث (المذكورة في الجزء الثاني (أ) أعلاه)، يمكن للقاضي المذكور التدخل بناء على شكوى رفعها طفل ما مهما كان عمره، ولا يجب أن يكون للشكوى شكل محدد، ويمكن ان تكون إما كتابيا أو شفويا، ويمكن أن تكون حتى مكالمة هاتفية بسيطة من طفل ما لجمعية حماية الطفل حيث يمكن أن تؤدي هذه المكالمة لفتح تحقيقات يقررها قاضي محكمة الأحداث[21]، فعندما يقدم الطفل شكوى من هذا النوع، يطلب قاضي محكمة الأحداث المساعدة الاجتماعية من خلال اتحاد حماية الأحداث.[22]

ح) كيف يتم تقديم الدعوى إجمالاً في حالة الرضع وصغار الأطفال؟

يمكن أن يرفع الطفل مباشرة قضية أمام قاضي محكمة الأحداث أو يمكن أن ينوب عنه في ذلك أي طرف ثالث

---

[17] G J Assaf, Application of International Human Rights Instruments by the Judiciary in Lebanon, in E Cotran and A Omar Sherif (eds.), *The Role of the Judiciary in the Protection of Human Rights*, CIMEL Book Series No, Kluwer Law International 1997, pages 87-88.

[18] القاضي فوزي خميس بالتعاون مع القاضي فادي العريضي، حماية الأطفال المعرضين للخطر في ضوء القانون والفقه في لبنان، مؤسسة فريدريش إيبرت، ط2، لبنان.

[19] قانون رقم 422 الصادر في 6 يونيو/حزيران 2002، المادة 26 .

[20] المرجع السابق

[21] خميس، حماية الأطفال المعرضين للخطر، 2011، ص 43.

[22] 'Enfants victimes d'infractions pénales - Parler et Agir Pour les Proteger dans le Cadre de la Protection Judiciaire' report, Ministere de la Justice, pages 11, available at (French): http://ahdath.justice.gov.lb/PDF/Brochures/french/Doc%20Parents.pdf.

(ذكرت التفاصيل في الجزء الثاني (أ) أعلاه) على دراية بالانتهاك، ومع ذلك يتم تطبيق إجراءات مختلفة تعتمد على محكمة الاختصاص، بالإضافة إلى أن والدي الطفل أو الوصي (الأوصياء) هم عادة من يرفعون القضية نيابة عن الطفل. [23]

ط) هل يكون الطفل أو ممثله مؤهلاً للحصول على مساعدة قانونية مجانية أو مدعومة عند التقدم بهذا النوع من القضايا؟

نعم، يمكن للأطفال أو ممثلهم الحصول على المساعدة القانونية، حيث توفر لجنة المساعدة القانونية لنقابة المحاميين المساعدة القانونية بشكل رئيسي والتي تخضع لشروط معينة، ويشرع القانون اللبناني [24] المساعدة القانونية للأشخاص المعوزين في القضايا الجنائية والمدنية وهذا من شأنه أن يشمل قضايا انتهاك حقوق الطفل[25].

أما في نظام المحاكم الدينية فالمعضلة الحقيقة تكمن في الحواجز المالية والمساعدة القانونية غير الكافية والمحامين المدربين. لبنان هي دولة متعددة الطوائف ويبرز هذا في تعدد المحاكم الدينية، حيث أن لكل منها خصوصياتها التشغيلية الخاصة بها.[26]

ي) هل ثمة شروط أو أحكام أخرى يخضع لها الطفل أو ممثله في تقديم الدعاوى (مثلاً، هل يجب على والدي الطفل أو الوصي عليه أن يوافقوا على تقديم القضية؟)

لا تطبق حدود أو شروط أمام قاضي محكمة الأحداث في حالة الأطفال المعرضين للخطر، انظر الجزء الثاني (أ) أعلاه، أما في حالات أخرى، فإن الشروط أو الحدود تعتمد على طبيعة الإجراءات والمحاكم التي لها السلطة القضائية. [27]

3. كيف يمكن الطعن بانتهاكات حقوق الأطفال أمام المحاكم الوطنية؟

ك) كيف يمكن التقدّم بطعن قانوني في حال وجود انتهاك محتمل للدستور أو لمبادئ ثابتة أخرى في القانون المحلي أو في اتفاقية حقوق الطفل أو صكوك دولية أخرى ذات صلة ومصدّق عليها ؟

تعد رفع دعوى أمام المحاكم المدنية أو المحاكم الدينية هي الطريقة الأكثر شيوعا للطعن في انتهاكات حقوق الطفل، ومع ذلك، تتعامل محاكم الأحداث مع القضايا التي تشمل الأطفال المعرضين للخطر [28].

ل) ما هي الصلاحيات التي تتمتع بها المحاكم من أجل إعادة النظر في هذه الانتهاكات وما هي سبل الانتصاف التي يمكنها أن تقدّمها؟

للمحاكم القدرة على الحكم بتعويضات مالية أو إصدار الأوامر[29]، أما محاكم الأحداث على وجه التحديد، فإن لديها

---

[23] Save the Children, Child Rights Situation Analysis for Lebanon, page 65, available at: http://resourcecentre.savethechildren.se/sites/default/files/documents/1948.pdf.

[24] لمزيد من المعلومات حول نظام المساعدة القانونية في لبنان انظر: .http://pdf.usaid.gov/pdf_docs/PNADU749.pdf:

[25] قانون رقم 422 الصادر في 6 يونيو/حزيران 2002، المادة 42

[26] لمزيد من المعلومات حول العقبات التي تحول دون الوصول إلى المحاكم الدينية في لبنان، يرجى الاطلاع على تقرير هيومن رايتس ووتش، لا حماية ولا مساواة، 19 يناير/كانون الثاني 2015، متوفر على: https://www.hrw.org/ar/report/2015/01/19/267960

[27] تعمل نظم المحاكم الدينية جنبا إلى جنب مع نظام المحاكم المدنية في لبنان ولهذه المحاكم الدينية ولاية قضائية على قضايا الأحوال الشخصية في المقام الأول وتعتمد تخصصاتها على التخصصات الطائفية

[28] 'Enfants victimes d'infractions pénales - Parler et Agir Pour les Proteger dans le Cadre de la Protection Judiciaire' report, Ministere de la Justice, page 12, available at (French): http://ahdath.justice.gov.lb/PDF/Brochures/french/Doc%20Parents.pdf.

[29] لمزيد من المعلومات حول الحكم في قضية مدنية، انظر الجزء الرابع من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني، متوفر على: http://ar.jurispedia.org/index.php/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86_%D8%A3%D8%B5%D9%88%D9%84_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%83%D9%85%D8%A7%D8%AA_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8

سلطة اتخاذ تدابير وقائية[30]، فعلى سبيل المثال، قد يتخذ قاضي محكمة الأحداث قرارا لحماية الأطفال من المخاطر التي قد تقع عليهم إذا أرادوا العيش مع احد الوالدين الذي منح الحضانة وفقا لقرار محكمة دينية بعد الطلاق، حيث أن المحاكم الدينية هي التي لها اختصاص البت في قضايا الحضانة بعد الطلاق في لبنان، ومع ذلك، يمكن أن يقرر قاضي محكمة الأحداث أنه من المحتمل أن يكون الطفل في خطر مع من منح الحضانة (عطفا على قرار المحكمة الدينية) ويمكن أن يتخذ التدابير الوقائية اللازمة لمصلحة الطفل، حتى لو كان ذلك يعني أن الطفل سيعيش (على الأغلب مؤقتا) مع الوالد الآخر الذي لم يمنح الحضانة، وبذلك لا يكون قاضي محكمة الأحداث قد نقض قرار المحكمة الدينية؛ ولكنه حمى الطفل من الأضرار المحتملة من خلال اتخاذ التدابير المناسبة بحسب ما تقتضيه الضرورة [31].

م) <u>هل يجب أن يشارك طفل ضحية أو أكثر مباشرة في طعن كهذا، أو هل يمكن الطعن بقانون أو دعوى من دون تسمية ضحية معيّنة؟</u>

من الواضح أن أي معركة قانونية يجب أن تتضمن طفل ضحية أو أكثر، ومع ذلك، يمكن تقديم شكوى إلى قوات الأمن دون تسمية ضحية محددة ويمكن أن تبدأ التحقيقات وفقا لذلك[32]، وأيضا يمكن للمجلس الدستوري البت في دستورية القوانين ذات الصلة بحقوق الطفل دون إشراك ضحية محددة[33].

ن) <u>هل يمكن التقدّم بأي دعوى جماعية أو منازعات قضائية جماعية مع تسمية الضحايا أو بدونه ؟</u>

نعم، يمكن التقدم بدعوى جماعية أو منازعات قضائية جماعية.[34]

س) <u>هل يسمح للمنظمات غير الحكومية أن تتقدّم بطعن بشأن انتهاكات محتملة لحقوق الطفل أو أن تتدخل في قضايا سبق وتمّ تقديمها؟</u>

يمكن للمنظمات غير الحكومية رفع قضايا أمام قاضي محكمة الأحداث فيما يتعلق بالأطفال المعرضين للخطر وفيما يتعلق بقضايا قانون الأسرة على وجه الخصوص، ولكن لا يمكن أن تتدخل تلك المنظمات في القضايا دون إثبات دوافعهم لذلك وقدرتهم على ذلك. [35]

يلعب اتحاد حماية الأحداث في لبنان، وهو مؤسسة اجتماعية، دورا هاما فيما يتعلق بحالات سوء معاملة الأطفال، حيث يساعد ممثليهم الاجتماعيين الطفل المعني في جميع مراحل المتابعة القضائية.[36]

4. اعتبارات عملية: الرجاء تفصيل بعض المسائل والمخاطر والشكوك العملية التي قد تتعلق بالتقدّم بدعوى للطعن بانتهاك حقوق الأطفال، مثل:

ع) <u>الاختصاص المكاني</u>: في أي محكمة يمكن التقدّم بدعوى (مثلاً، المحكمة المدنية أو الجنائية أو الإدارية، إلخ)؟ ما الذي قد تقتضيه العملية الأساسية لتقديم الدعوى؟

يمكن التقدم بدعوى لمحكمة قضائية أو إدارية أو دينية، وتقدم الدعاوى في الحالات ذات الصلة بالأطفال المعرضين للخطر أمام قاضي محكمة الأحداث، والذي شرح عن صلاحياته واختصاصه هفي الجزء الثاني ألف. قد يتدخل

%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF_%28lb%29#.D8.A7.D9.84.D8.A8.D8.A7.D8.A8_.D8.A7.D9.84.D8.B1.D8.A7.D8.A8.D8.B9_-_.D8.A7.D9.84.D9.85.D8.AD.D8.A7.D9.83.D9.85.D8.A9 .

[30] قانون رقم 422 الصادر في 6 يونيو/حزيران 2002، المادة 5

[31] 'Enfants victimes d'infractions pénales - Parler et Agir Pour les Proteger dans le Cadre de la Protection Judiciaire' report, Ministere de la Justice, page 15-16, available at (French): http://ahdath.justice.gov.lb/PDF/Brochures/french/Doc%20Parents.pdf.

[32] قانون رقم 422 الصادر في 6 يونيو/حزيران 2002، الفرع الرابع في مجال قضاء الأحداث

[33] الدستور اللبناني 1926، المادة 19.

[34] لمزيد من المعلومات حول العمل الجماعي في لبنان، وزارة العدل اللبنانية متوفرة بالفرنسية على: http://www.justice.gov.lb/CP/viewpage.aspx?id=465&language=3 .

[35] Save the Children, Child Rights Situation Analysis for Lebanon, page 66, available at: http://resourcecentre.savethechildren.se/sites/default/files/documents/1948.pdf.

[36] Further information regarding l'Union pour la Protection de l'Enfance au Liban (UPEL) available at: http://www.upel.org/index.htm.

قاضي محكمة الأحداث أيضا تلقائيا في القضايا المستعجلة[37]، حيث يأمر قاضي محكمة الأحداث بإجراء تحقيق، والذي عادة ما يقوم به أخصائي اجتماعي، ويكون إجراء التحقيق والمحاكمة في قضايا الأحداث سرية [38].

ف) **الدعم القانوني/ تكاليف المحكمة**: ما الظروف التي يمكن أن تتوفر فيها المساعدة القانونية المجانية أو المدعومة للطفل المدّعي أو لممثله من خلال نظام المحكمة (مثلاً، هل يجب أن تعرض القضية مسألة قانونية ذات أهمية أو تظهر احتمال نجاحها)؟ هل يتوقع من الطفل المدّعي أو ممثله أن يسدد تكاليف المحكمة أو يغطي نفقات أخرى؟

ذكر سابقا بأن القانون ينص على توفير المساعدة القانونية للأشخاص المعوزين في القضايا الجنائية والمدنية على حد سواء، ففي القضايا الجنائية، يحق للمشتبه به أو المتهم تعيين محام من المساعدة القانونية، بغض النظر عن وضعه المالي،أما في القضايا المدنية فتعتمد المساعدة القانونية في لبنان أساسا على الوضع المالي للطرف الذي طلب تلك المساعدة، ولكن يمكن أن ترفض المساعدة القانونية إذا تبين أن القضية لا تستحقها، ومن الشائع لنقابات المحامين في لبنان الاعتماد بشكل كبير على المحامين المتدربين في الحالات التي يتم فيها طلب المساعدة القانونية، وهذا يشمل قضايا الأحداث. يفتقر المتدربين إلى التدريب الكافي والإشراف، والذي بدوره يؤثر على نوعية التمثيل القانوني المقدم للعملاء الذين طلبوا المساعدة القانونية [39].

ص)**<u>الخدمات المجانية /التمويل</u>:** في حال عدم توفر المساعدة القانونية، هل يستطيع الطفل المدّعي أو ممثله الحصول على مساعدة قانونية من محام مزاول متطوع من خلال منظمة معنية بحقوق الطفل أو بموجب اتفاق لا يتطلب دفع التكاليف القانونية مسبقاً؟

يجب أن تكون المساعدة القانونية، من حيث المبدأ، متاحة، ولكن نظرا لنقص التمويل والدعم القانوني الجيد وما إلى ذلك، تتوفر خيارات أخرى في لبنان، فعلى سبيل المثال تقدم مكاتب المحاماة والمحامين المساعدة القانونية مجانا، ومع ذلك، لا يعتبر تقديم الخدمات المجانية الممنهجة من مكاتب المحاماة والمحامين أمرا تقليديا في لبنان، فعادة تقدم بعض الشركات المساعدة القانونية المجانية بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية[40]..

ق) **<u>التوقيت:</u>** ما هي الفترة المحددة للتقدّم بشكوى بعد حدوث الانتهاك؟ هل ثمة أحكام خاصة تجيز للراشدين بالتقدّم بشكوى تتعلق بانتهاكات حقوق حدثت عندما كانوا أطفالاً؟

ينبغي تقديم القضية في القضايا المدنية في موعد أقصاه (10) عشرة سنوات بعد حدوث الانتهاك، أما في القضايا الجنائية فثلاث (3) سنوات لمخالفة بسيطة و(10)عشرة سنوات للجريمة.[41]

لا توجد أحكام خاصة للسماح الشباب لرفع قضايا انتهاكات لحقوقهم وقعت عندما كانوا أطفالا، ولكن يمكن للبالغين رفع مثل هذه القضايا طالما الفترات المذكورة أعلاه لم تنتهي، أما بالنسبة للأطفال المعرضين للخطر فباستطاعتهم طلب تدابير وقائية طالما أن الخطر ما زال قائما وهذا ما يمكن أن يمنحه قاضي محكمة الأحداث على الفور في الحالات العاجلة، كما ورد في الجزء الثاني ألف أعلاه.

ر) **<u>الأدلة:</u>** ما نوع الأدلة المقبولة/المطلوبة من أجل إثبات عمل انتهاكي؟ هل توجد قواعد أو إجراءات أو ممارسات معيّنة للتعامل مع أدلة لدى الأطفال أو مقدّمة منهم؟

---

[37] تتوفر مزيد من المعلومات حول حماية الأطفال ضد الإهمال وسوء المعاملة والجنوح في : http://www.loc.gov/law/help/child-rights/lebanon.php#f36.

[38] يوفر الاتحاد لحماية الأحداث في لبنان مزيد من المعلومات فيما يتعلق بأهمية الأخصائيين الاجتماعيين وممثلي النهج اللبناني لقضاء الأحداث ، متوفر على العنوان التالي:http://www.upel.org/index.htm .

[39]الوكالة الأمريكية للتنمية(USAid)، تقرير حول المساعدة القانونية في لبنان ، صفحة 23، متوفر على العنوان التالي http://pdf.usaid.gov/pdf_docs/PNADU749.pdf .

[40]المرجع السابق

[41]لمزيد من المعلومات، الرجاء مراجعة قوانين أصول المحاكمات المدنية اللبناني والإجراءات الجنائية

تقبل جميع الأدلة عندما يكون الطفل في خطر ويستند الحكم على قناعة القاضي الذي يرأس الجلسة[42]. بالرغم من أن جلسات المحاكمة عادة ما تكون علنية، تعتمد إجراءات سرية طوال المحاكمة وأيضا تصب المتابعة وإجراءات التحقيق في المصالح الفضلى للطفل، وعلاوة على ذلك، يستطيع قاضي محكمة ترتيب إجراءات التحقيق خلال اتحاد حماية الأطفال في لبنان ونظام استخدام الأخصائيين الاجتماعيين في الحالات التي يكون فيها الأطفال قد تعرضوا لسوء المعاملة، كما سبق ذكره في الجزء الثالث (ه) أعلاه.

ش) **القرار:** ما الفترة التي قد يستغرقها إصدار قرار من المحكمة إذا حدث عمل انتهاكي؟

يجب أن تصدر القرارات بسرعة في حالة الأطفال المعرضين للخطر، فلقضاة محكمة الأحداث سلطة واسعة بموجب المادة 2 من القانون رقم 422 الصادر في 6 يونيو/حزيران 2002، لإقرار كل التدابير التي يرونها ملائمة وفقا للقانون وكعلاج للانتهاك الحاصل [43]، أما في الحالات الأخرى، لا سيما القضايا المدنية، فقد يستغرق قرار المحكمة عدة سنوات لإصداره[44] .

ت) **الاستئناف:** ما هي احتمالات استئناف قرار في المحكمة العليا؟

يمكن استئناف أي قضية [45]، ولكن في حالة الأطفال المعرضين للخطر أمام قاضي محكمة الأحداث، يمكن فرض قرار على الرغم من الاستئناف وحيث أن مصالح الطفل الفضلى تكون على المحك. راجع الجزء الثاني ألف لمزيد من المعلومات بشأن صلاحيات قضاة محكمة الأحداث.

ث) **التأثير:** ما هي الاحتمالات قصيرة وطويلة الأمد لأثر قرار سلبي؟ هل ثمة إمكانية حدوث ردة فعل سياسية عكسية أو مضاعفات تنجم عن قرار ايجابي؟

لا يوجد نظام سوابق في لبنان كما هو الحال في البلدان التي يكون فيها نظام القانون العام معمول به وهذا يعني أن القضاة غير ملزمين بقرارات سابقة، وينبغي ألا يكون للقرارات السلبية تأثير جوهري على قضايا مستقبلية [46] .

تطبق هذه القاعدة عمليا، ولكن عندما تخوض المحاكم الدينية في القضية، فإن هذه المحاكم تحاول فرض قراراتها المتناقضة في ذات الوقت واستخدام سلطتها لهذا الغرض، وقد يؤدي هذا، على سبيل المثال، إلى تأخير تنفيذ قرار محكمة الأحداث.[47]

خ) **المتابعة:** ما هي المخاوف أو التحديات الأخرى التي يمكن توقعها في إنفاذ قرار ايجابي؟

يعد النظام المزدوج في لبنان مصدر قلق حقيقي حيث لدى المحاكم الدينية سلطة على قضايا الأحوال الشخصية، بما في ذلك المسائل التي تخص الطفل مثل الوصاية. سلم تطبيق أحكام اتفاقية حقوق الطفل بشأن هذه القضايا للمحاكم الدينية التي عادة ما تطبق القواعد والأحكام الخاصة بها، ولا يوجد سجل لاستخدام اتفاقية حقوق الطفل أو تطبيقها في المحاكم الدينية حتى الآن [48].

5. **عوامل إضافية:** الرجاء إدراج أية قوانين وسياسات وممارسات وطنية أخرى تكون برأيكم ذات صلة كي تؤخذ بالاعتبار عند استعراض العمل القانوني لنقض انتهاك حقوق الطفل.

يعد لبنان موطن لعدد كبير جدا من اللاجئين بالنسبة لدولة يقدر عدد سكانها ب 4.46 مليون شخص[49]. إن تدفق

---

[42] لمزيد من المعلومات بشأن قواعد الإثبات في القضايا المدنية، من فضلك انظر الجزء الثالث من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني

[43] المرجع السابق

[44] يؤدي التأخير في الإجراءات القضائية كما هو الحال مع معظم الدول في المنطقة للأسف، إلى نتائج عكسية فيما يتعلق بحماية حقوق الطفل كلما كان على تماس مع نظام العدالة.

[45] رقم 422 الصادر في 6 يونيو/حزيران 2002، المادة 44

[46] لمزيد من المعلومات حول النظام القانوني ،انظر: .http://www.loc.gov/law/help/legal-research-guide/lebanon.php:

[47] المرجع السابق، حول الحكم الذاتي للمحاكم المدنية والدينية على حد سواء واحتمالات نشوب صراعات بين النظامين.

[48] اتفاقية حقوق الطفل - تقرير مرصد حقوق الطفل، متوفر على .http://www.lnf.org.lb/child/report.html :

[49] مزيد من المعلومات متوفرة على :
http://www.google.co.uk/publicdata/explore?ds=d5bncppjof8f9_&met_y=sp_pop_totl&idim=country:LB

هؤلاء اللاجئين هو نتيجة مباشرة للاضطرابات التي تعاني منها المنطقة منذ عشرات السنين، حيث أن اغلب اللاجئين هم من الفلسطينيين الذين هجروا من أراضيهم منذ عام 1948 والعراقيين الهاربين من تهديد مسلحين تنظيم الدولة وموجات من اللاجئين من سوريا التي تعاني من الحرب الأهلية المستمرة والتي دمرت دولتهم.[50]

هناك 12 مخيما رئيسيا للاجئين في لبنان، حيث يشكل اللاجئين الفلسطينيين حوالي 10 في المائة من سكان لبنان[51]، ولا يعترف بهؤلاء اللاجئين رسميا كمواطنين وبذلك لا يتمتعون بعدد من الحقوق الرئيسية التي يتمتع بها المواطنين اللبنانيين، ويعيش عدد كبير من هؤلاء اللاجئين في فقر مدقع [52]، ولهم وضع قانوني محدود في لبنان.[53]

يعد هذا الوضع ضار للأطفال اللاجئين بلا شك فيما يتعلق بمسائل الوصول إلى العدالة، فهذا التفاوت في نوعية الخدمات التي تقدمها الدولة بين المواطنين اللبنانيين واللاجئين يعزز تعرض اللاجئين، لا سيما من حيث التماس مع نظام العدالة، وهذا التفاوت في معاملة الأطفال من خلفيات مختلفة هي قضية رئيسية ينبغي ان يتطرق لها لبنان وفقا للمادة 2 من اتفاقية حقوق الطفل، ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن عدد اللاجئين الكبير يضع ضغطا كبيرا على موارد الدولة وهو أمر يتفهمه الجميع. اقترح مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أنه من الضروري أن يتضامن المجتمع الدولي وأن يلعب دورا في دعم لبنان في ظل هذه الأزمة الإنسانية وهذا بدوره يسهل عمل التعديلات المطلوبة لضمان المساواة في الحقوق بين الأطفال عند تماسهم مع نظام العدالة.

هذا التقرير متوفر لأغراض تعليمية وإعلامية فقط ويجب عدم تفسيره كمشورة قانونية

N:LBY:JOR&hl=en&dl=en#!ctype=l&strail=false&bcs=d&nselm=h&met_y=sp_pop_totl&scale_y=lin&ind_y=false&rdim=region&idim=country:LBN&ifdim=region&hl=en_US&dl=en&ind=false.

[50] استقبل لبنان أكبر عدد من اللاجئين السوريين في العالم. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، متوفر على العنوان التالي .http://www.unhcr.org/pages/49e486676.html:

[51]تتوفر المزيد من المعلومات من خلال وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين (الأونروا)، متوفر على : http://www.unrwa.org/where-we-work/lebanon.

[52]المرجع السابق

[53]لمزيد من المعلومات بشأن العقبات التي تواجه اللاجئين في لبنان، يرجى الاطلاع على تقرير المجلس النرويجي للاجئين على Consequences of Limited Legal Status for Syrian Refugees in Lebanon، متوفر على العنوان التالي .http://resourcecentre.savethechildren.se/sites/default/files/documents/9687105.pdf: